

## إعلان لجنة الوزراء بشأن مبادئ حوكمة الإنترنت

(أقرته لجنة الوزراء في 21 سبتمبر/أيلول 2011  
في الاجتماع الـ 1121 لممثلي الوزراء)

1. إنَّ الإنترنت حصيلة مجموعة واسعة من الأفكار والتكنولوجيات والموارد والسياسات قد بُلِّغَتْ على ترسيخ الحرية وعبر مساح جماعية في سبيل المصلحة المشتركة. ولقد ساهم كل من الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والأفراد في نسج شبكة الإنترنت الديناميكية، الشاملة والناجحة التي نعرفها اليوم. توفر شبكة الإنترنت مساحة من الحرية تسهل ممارسة الحقوق الأساسية والعمليات التشاركية والديمقراطية والأنشطة الاجتماعية والتجارية والاستفادة منها.

2. لقد انبثقت ممّا أعلاه رؤية مشتركة لحوكمة الإنترنت، تمّ تدوينها في إعلان المبادئ الصادر عن القمة العالمية الأولى لمجتمع المعلومات في جنيف في ديسمبر/كانون الأول 2003. وبرنامج عمل تونس، الذي اعتمد في القمة العالمية الثانية لمجتمع المعلومات، المنعقدة بتونس في نوفمبر/تشرين الثاني 2005، يعرف حوكمة الإنترنت بأنها تطوير وتطبيق الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، كلّ في دوره الخاص، للمبادئ والضوابط والقواعد وعمليات اتخاذ القرار والبرامج المشتركة، التي تصوغ تطور واستعمال الإنترنت.

3. إن المناقشات الجارية في مختلف المنتديات الوطنية والدولية بشأن حوكمة الإنترنت هي نتيجة ملموسة لهذه الرؤية. وقد عززت الحوار بين الجهات الفاعلة في الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وساهمت في بلورة آراء مشتركة في السياسات الخاصة بالإنترنت، وعلى نطاق أوسع في حوكمة الإنترنت. وسعيًا للحفاظ على هذه المقاربة وتوطيدها، فقد انخرطت مجتمعات الإنترنت والمنظمات الدولية وجهات فاعلة أخرى في جهود رامية إلى صياغة قيم الأنترنت الجوهرية، وطورت مبادئ توجيهية متعلقة بعدة جوانب من حوكمة الإنترنت.

4. لقد شارك مجلس أوروبا في هذه العمليات، ودعمت دوله، الـ 47 الأعضاء، في عدد من الصكوك المحددة للمعايير تدابير هادفة إلى ضمان حدّ أقصى من الحقوق على الإنترنت، مقابل حد أدنى من القيود، وذلك مع توفير مستوى الأمن الذي يحق للناس التطلع إليه. وينبع ذلك من التزام الدول الأعضاء في مجلس أوروبا بضمان الحقوق والحرّيات، التي ترعاها اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحرّيات الأساسية، لكافة الأشخاص ضمن ولاياتها القضائية (ETS N°5 "سلسلة المعاهدات الأوروبية").

5. من أجل ضمان مقاربة مستدامة للإنترنت، مركزة على الناس ومبنية على الحقوق، لا بدّ من التأكيد على مبادئ حوكمة الإنترنت التي تعترف بحقوق الإنسان والحرّيات الأساسية وسيادة القانون، بموازاة المبادئ الأساسية المعتمدة في مجتمعات الإنترنت كما تم تطويرها في العمليات المذكورة آنفاً.

6. مساهمةً من لجنة الوزراء التابعة لمجلس أوروبا في هذه العملية الجارية والشاملة والتشاركية والمنفتحة، فإن اللجنة :

- تؤكد على المبادئ المنصوص عليها أدناه، والتي تبني على حوكمة الإنترنت مبادئ مطوّرة تدريجياً من قِبَل الأطراف المعنية ومجتمعات الإنترنت؛

- تعلن التزامها الثابت بهذه المبادئ وتشدّد على ضرورة أن توفر لها كافة الدول الأعضاء الدعم لها في سياق بلورة السياسات الوطنية والدولية المتعلقة بالإنترنت؛

- تشجع سائر الأطراف المعنية على تبنيها في ممارسة مسؤولياتها.

## مبادئ حوكمة الإنترنت

### 1. حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون

يجب أن تضمن الترتيبات الخاصة بحوكمة الإنترنت حماية كافة الحقوق والحريات الأساسية، وأن تؤكد على عالميتها وعدم قابليتها للتجزئ، وترابطها وتضامنها وفقاً للقانون الدولي الخاص بحقوق الإنسان. ويجب أن تضمن أيضاً الاحترام الكلي للديمقراطية وسيادة القانون، وأن تدفع قدماً بالتنمية المستدامة. على كافة الجهات الفاعلة العامة منها والخاصة أن تعترف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وأن تدعمها في عملياتها وأنشطتها، وكذلك في تصميم التكنولوجيات والخدمات والتطبيقات الجديدة. وعليها أن تكون مدركة للتطورات المؤدية إلى تعزيز الحقوق والحريات الأساسية وكذلك إلى التهديدات المحدقة بها، وأن تشارك مشاركة كاملة في الجهود الهادفة إلى الاعتراف بالحقوق الناشئة حديثاً.

### 2. الحوكمة المتعددة الأطراف

يجب أن تضمن الترتيبات المتعلقة بتطوير حوكمة الإنترنت وتفعيلها، وبطريقة مفتوحة وشفافة وقابلة للمساءلة، المشاركة الملحة للحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمجتمع التقني والمستخدمين، مع الأخذ بالحسبان الأدوار والمسؤوليات العائدة لكل من هذه الأطراف. إن تطوير السياسات العامة وتدابير حوكمة الإنترنت على الصعيد الدولي يجب أن يُمكن كافة الأطراف المعنية في جميع البلدان من المشاركة الكاملة والمتساوية.

### 3. مسؤولية الدول

للدول حقوق ومسؤوليات بخصوص قضايا السياسة العامة المتعلقة بالإنترنت على الصعيد الدولي. وفي ممارسة الدول حقوقها السيادية، يترتب عليها بموجب القانون الدولي الامتناع عن أي عمل قد يضر بشكل مباشر أو غير مباشر بأشخاص أو كيانات خارج ولايتها القضائية. علاوة على ذلك، فإن أي قرار أو عمل على الصعيد الوطني يؤدي إلى تقييد للحقوق الأساسية، يجب أن يمثل للالتزامات الدولية، وأن يكون، بالخصوص، قائماً على القانون وضرورياً في المجتمع الديمقراطي، وأن يحترم تماماً مبادئ التناسب والحق في الاستئناف المستقل وأن يكون محاطاً بالوقايات الإجرائية القانونية المناسبة.

### 4. تمكين مستخدمي الإنترنت

يجب تمكين المستخدمين ملياً من ممارسة حقوقهم وحرياتهم الأساسية، واتخاذ قرارات مستنيرة والمشاركة في ترتيبات حوكمة الإنترنت، وخاصة في آلياتها وفي تطوير السياسة العامة المتعلقة بالإنترنت، وذلك بكامل الثقة والحرية.

### 5. عالمية الإنترنت

يجب على السياسات المتعلقة بشبكة الإنترنت أن تعترف بطابعها العالمي وبهدف الوصول السهل إليها عالمياً. وعليها أن لا تؤثر سلباً في تدفق حركة الإنترنت دون عوائق عبر الحدود.

### 6. سلامة الإنترنت

يجب أن يشكل أمن شبكة الإنترنت، واستقرارها ومتانتها ومرونتها وكذلك قدرتها على التطور، الأهداف الرئيسية لحوكمة الإنترنت. وحفاظاً على سلامة بنية الإنترنت وعملها المستمر، وأيضاً على ثقة المستخدمين بالإنترنت واعتمادهم عليها، فإنه من الضروري تعزيز تعاون مختلف الأطراف المعنية على الصعيدين الوطني والدولي.

### 7. الإدارة اللامركزية

يجب الحفاظ على الطابع اللامركزي للمسؤولية في تدبير الإنترنت "يوم بيوم". ويتعين على الهيئات المسؤولة عن الجوانب التقنية والإدارية للإنترنت، وعلى القطاع الخاص أيضاً، الاحتفاظ بالدور الأول في الشؤون التقنية والتشغيلية، مع ضمان الشفافية والخضوع للمساءلة أمام المجتمع الدولي بشأن الأعمال ذات التأثير على السياسة العامة.

#### 8. مبادئ بنوية

يجب الحفاظ على المعايير المنفتحة وعلى التبادلية الخاصة بشبكة الإنترنت، وكذلك على طبيعتها المتواصلة، وهي مبادئ يجب على كافة الأطراف المعنية الاسترشاد بها في قراراتها المتعلقة بحوكمة الإنترنت. ولا يجب أن تكون هناك حواجز غير مبررة، تحول دون دخول المستخدمين الجدد أو الاستخدام المتنوع والمشروع للإنترنت، أو أعباء غير ضرورية قد تُمسّ بالقدرة على التجديد في التكنولوجيات والخدمات.

#### 9. شبكة منفتحة

يجب إفساح المجال بأكبر قدر ممكن لوصول المستخدمين إلى مضامين الإنترنت والتطبيقات والخدمات التي يختارونها، سواء أكانت مجانية أم لا، وباستعمال ما يلائمهم من أجهزة. إنّ التدابير الخاصة بإدارة حركة الإنترنت وذات التأثير في ممارسة الحقوق والحريات الأساسية، وخاصة الحق في حرية التعبير ونقل المعلومات وتلقيها بصرف النظر عن الحدود، وكذلك الحق في الحياة الخاصة، يجب عليها أن تستوفي مقتضيات القانون الدولي الخاص بحماية حرية التعبير والوصول إلى المعلومات، والحق في احترام الحياة الخاصة.

#### 10. التنوع الثقافي واللغوي

يجب أن يشكل الحفاظ على التنوع الثقافي واللغوي، والتشجيع على تطوير المضامين المحلية، بصرف النظر عن اللغة أو النصوص، أهدافاً رئيسية للسياسة والتعاون الدوليين المتعلقين بالإنترنت، وأيضاً في تطوير التكنولوجيات الجديدة.